

هذا حديث صحيح رواه ابو داود والنسائي في سننها والترمذي في كتاب السمايل باسناد جيد صحيحه **روينا** في صحيح مسلم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فاما الركوع فغطوا فيه الرب واعلم ان هذا الحديث الاخير هو مقصود الفصل وهو تعظيم الرب سبحانه وتعالى في الركوع باي لفظ كان والافضل ان يجمع بين هذه الالفاظ ان تمكن من ذلك بحيث لا يستغنى عن غيره ويقدم التسبيح منها فان اراد الاقتصار فيستحب التسبيح وادنى الكمال منه ثلاث تسبيحات ولو اقتصر على واحدة كان فاعلا لأصل التسبيح ويستحب اذا اقتصر على البعض ان يفعل في بعض الاوقات بعضها وفي وقت اخر بعضها اخر وهكذا يفعل في الاوقات حتى يكون فاعلا لجميعها وكذا ينبغي ان يفعل في اذكار جميع الاوقات في اذكار الكتاب واعلم ان الذكر في الركوع ستة عندنا وعند جماهير العلماء فلو تركه عمدا وسهوا لا تبطل صلاته ولا ياتم ولا يسجد لله وهو ذهاب الامام احمد بن حنبل وجماعة الي انه واجب فينبغي للمسلمي المحافظة عليه للاحاديث الصريحة الصحيحة في الامر به لحديث ابن عباس اما الركوع فغطوا فيه الرب وغيره

وغيره

وغيره مما سبق ويخرج من خلاف العلماء رضي الله عنهم اجمعين **فصل** تكرر قراءة القرآن في الركوع والشمود فان قرأ غير الفاتحة لم تبطل صلاته وكذا القران الفاتحة لا تبطل صلاته علي الاصح وقال بعض اصحابنا تبطل **روينا** في صحيح مسلم عن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال يهاني رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اقرأ الكفا او ساجدا **روينا** في صحيح مسلم ايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال الا واني نهيت ان اقرأ القرآن راكعا او ساجدا **باب ما يقول في رفع راسه من الركوع وفي اعتداله السنة** ان يقول حال رفع راسه من الركوع سمع الله لمن حمده ولو قال من حمد الله سمع الله له جاز نص عليه الشافعي في الامر فاذا استوي قائما قال ربنا لك الحمد حمدا كثيرا طيبا مباركا فيه يلى السموات ولى الارض وتلى ما بينهما ولى ما شئت من بيني بعد اهل الثنا والحمد احق ما قال لعبد وكلنا لك عبد لا مانع لما اعطيت ولا معطي لما منعت ولا ينفع ذا الجند منك الجند **روينا** في صحيح البخاري ومسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول سمع الله لمن حمده حين يرفع صلبه